مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

ألفية الحديث

المؤلف

عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي (جلال الدين السيوطي)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٩٩٨٢

الفن : مصطلح الحديث

الرقم : ٦٣٥٨

العنوان : الألفية مصطلح الحديث

اسم المؤلف : السيوطي / عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي / ٩١١هـ

مصادره : الأعلام ٢/ ٣٠١

أوله : الحمد لله الذي أسند ... وما ينوب فعليه أعتمد

آخره : حامد يكبه للفظ بين ... مع قال وقالا وذا الذي أحسن

اسم الناسخ :

نوع الخط وتاريخ النسخ : معتاد

ملاحظات : عليه تملك عمر بن خليفة - به بعض تعليقات

عدد الأوراق : ٣٤ ص ... عدد الأسطر : ١٨ ... المقاس : ١٦ × ١٠ سم

المكتبة المصور عنها المخطوط ورقمه فيها : اشترى من الشيخ ابراهيم عمر خليفة بمصر (٥)

الفية مصطلح علم الحديث

قال الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي الشافعي رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

لله حمدي واليه اسند ... وما يثوب فعليه اعتمد

ثم على نبيه محمد ... خير صلاة وسلام سرمد

وهذه الفية تحكي الدرر ... منظومة ضمنتها علم الاثر

فايقة الفية العراقي ... في الجمع والايجاز والاتساق

والمرتجى بسابغ الاحسان ... ان يجعله لذوي الايمان

حد الحديث واقسامه

علم الحديث ذو قوانين تحد ... بها احوال متن وسند

فذانك الموضوح والمقصود ... ان يعرف المقبول والمردود

والسند الاخبار عن طريق ... متن هو الاسناد ذاك مرتقى

والمتن ما انتهى اليه السند ... من الكلام والحديث قيدوا

بما اضيف للنبي قولا او ... فعلا وتقديرا ونحوها حكوا

وقيل لا يختص بالمرفوع ... بل جاء للموقوف والمقطوع

فهو على هذا مرادف الخبر ... وشهروا لهذين الاثر

والاكثرون قسموا هذا كما ... الى صحيح وحسن وضعفا

الصحيح

حد الصحيح مسند بوصله ... بنقل عدل ضابط عن مثله

ولم يكن شذ ولا معللا ... والحكم بالصحة والضعف على

ملك عبد خليفة جعل الله مرضاته في الجميع المسكين وضيفه

٢٤ شعبان

٢٥ ٢

اصله شاذا فحذفت الفه للضرورة

ظاهره لا القطع الا ما حوى كتاب مسلم او الجعفي سوى
ما انتقدوا فابن الصلاح رجحا قطعا به وكم امام صححا
والنووي رجح في التقريب ظنا به والقطع دون تصويب
وليس شرطا عدد في شرط رواية اثنين فما عد غلط
والوفد عن حكم لمثل او سند بانه اصح مطلقا اسند
واخرون حكموا اضطربوا لغوف عشر ضمنتها الكتب
فمالك عن نافع عن سيده وزيد ما للشافعي فاعده
وابن شهاب عن علي عن ابه عن جده او سالم عن ربه
او عن عبيد الله عن خير البشر لهو به عباس وهذا عن عمر
وشعبة عن عمرو بن مرة عن مرة عن عبد بن قيس كرة
او ما روى شعبة عن قتاده الى سعيد عن شيوخ ساده
ثم ابن سيرين عن الحبر العلي عبيدة بما روا عن علي
كذا ابن مهران عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود الحسن
وولد القاسم عن ابيه عن عايشة وفاق قوم وقطن
لا ينبغي التعميم بالاسناد بل خص بالصحيح اولي البلاد
فارفع الاسناد للصديق ما ابن ابي خالد عن قيس عما
وعمر فابن شهاب بد ٥ عن سالم عن ابيه عن جده

هو ابن عمر رضي الله عنه

واهل بيت المصطفى جعفر عن ابائه ان عنه راوما وهن
ولابي هريرة الزهري عن سعيد او ابو الزناد حيث عن
عنه اعرج وقيل حماد بما ايوب عن محمد له نمى
لمالك سفيان عن عمرو وذا عن جابر وللمدينة حذا
ابن ابي حكيم عن عبيده الحفني عن ابي هريرة
وما روى معمر عن همام عن ابي هريرة اصح لليمن
للشام الاوزاعي عن حسان عن الصحيح فاين اتقانا
وغير هذا من تراجم نعد ضمنتها شرحي عنها لا تعد

مسالة

اول جامع الحديث والاثر ابن شهاب امر له عمر
واول الجامع للابواب جماعة في العصر واقتراب
كابن جريج وهشيم مالك ومعمر وولد المبارك
واول الجامع بانتقاء على الصحيح فقط البخاري
ومسلم من بعده والاول على الصواب في الصحيح افضل
ومن يفضل مسلما فانما ترتيبه وصنعة قد احكما
وانتقدوا عليهما يسيرا فلم نرى نحو هما نصيرا
وليس في الكتب اصح منهما بعد القرآن وهذا قدما
مروي ذينك فالبخاري فما لمسلم فما حوى شرطهما

فشرطا اول فثان ثم ما ... كان على شرطهما غيرهما
وربما يعرض للفوت ما ... يجعله مساويا او قد ما
وشرط ذين كون الاسناد لديهما بالجمع والافراد لديهما
وعدة الاول بالتحريب ... الفان والربع بلا تكريب
ومسلم اربعة الالاف ... وفيهما الكل ارجحا وافي
من الصحيح فوقا كثيرا ... وقال بعد احرم يسيرا
مراده على الصحيح فاحمل ... اخذا من الحاكم اي في المدخل
النووي لم يفت الجمهور من ... ما صح الا النزر فاتبلودي
واحمل مقال عشر الوالف ... احوى على مكرر وقف
وخذه حيث عاف ما عليه نص ... ومن مصنف بجمعه بحص
كابن خزيمة وبلو سلما ... وابو العوانة ثم الحاكما
وحكم به نسا هل حتى ورد ... فيه مناكير ومن ضوء يرد
وابن الصلاح قال ما تفردا ... محسن الا الضعيف فارددا
جريا على اصناع ابن الصلاح ... في عصرنا كما اليه جنحا
وغيره جنوح وهو الابين ... فاحكم هنا بما له ادى النظر
ما ساهل البستي في كتابه ... بل شرطه خزيمة وفي ريبه
واستخرجوا على الصحيحين بان ... يروي احاديث كتاب حيث عن

لا من طريق من اليه عمدا ... مجتمعا في شيخه فصاعدا
وربما تفاوتت معنى وفي ... لفظ كثيرا فاجتنب ان يصفي
اليهما وعزا لراد ... بذكر الاصل وما اجاد
واحكم بصحة لما يزيد ... فهو مع العلو دا يفيد
وكثرة الطرق وتسمية الذي ... ابهم اذا هل وسماح ذي
تدليس او مختلط وكلما ... اعلم في الصحيح منه سلما

خاتمة

لاخذ من مصنف يجب ... عرضه على اصل وعدة ندب
ومن لنقل الحديث شرطا ... رواية ولو مجازا غلطا

الحسن

المرتضى بحده ما اتصلا ... بنقل عدل خف ضبطه ولا
شذ ولا علة وليرتب ... مراتبا والاحتجاج يجتبى
الفقها وجل اهل العلم ... قال الى من طرق اخرى ينمي
الى الصحيح اي لغيره كما ... يرقى الى الحسن لذي قد وسما
ضعفا لسوء الحفظ او ارسال او ... تدليسا وجهالة اذا راوا
مجيئه من جهة اخرى وما ... كان لفسق او ردي منهما
يرقى عن الانكار بالتعدد ... بل ربما يصير كالذي بدي
والكتب الاربع ثم السنن ... للدارقطني ومظان الحسن

الألوكة
www.alukah.net

قال ابو داود عن كتابه ذكرت ما صح وما يشابهه
وما به وهن اقل وحيث لا فصالح فابن الصلاح جعلا
ما لم يضعف والاصح حسن لديه مع جوازه وهن
فان يقل قد يبلغ الصحيح له قلنا احتياطا حسنا قد جعلوه
فان يقل فسلم نقول لا يجمع جملة الصحيح الينا
فاحتاج ان ينزل للمصنف واز يكن في حفظه لا يرتقي
هل الاقضى في الطبقات الثانيه بالحسن مثل ما قضى لماضيه
اجب بانه مسلم فيه شرط ما صح فامنع ان ذا لذي الحسن يحط
فان يقل في السنن الصحاح مع ضعيفها والبغوي قد جمع
مصابيحا جعل الحسانا ما في سنة فلنا هذا اصطلاح يبتنى
يروي ابو داود ما قوى وما جد ثم الضعيف حيث غيره فقد
والنسائي لم يكونوا التزموا تركه والاخر الحتوا
بالخمسة ابن ماجة قيل ومن ما زانهم فانه فيهم وهن
تساهل الذي عليها اطلقا صحيحه والدارمي والمنتقى
ودونها مسانيد والممتلي منها الذي لاحمد والحنظلي

مسالة

الحكم بالصحة والحسن على متنه رواه الترمذي ويستدلا
فقيل يعني اللغوي ويلزم وصف الضعيف وهو منكرهم

وقيل بعد ان تعدد السند وفيه شيء حيث وصفوا انفرد
وقيل ما تلقاه بحري العلما فذاك حاو ابدا للذ نبا
كل صحيح حسن لا ينعكس وقيل هذا حيث راي يلتبس
وصاحب النخبة ذا ان انفرد اسناده والثاني حيث وجد
وقد بقي فيه معنيان لم يوجدا الا هذا الشان
اي حسن لذاته صحيح لغيره لما به الترجيح
او حسن على الذي به يجد وهو صحيح ما هنا يحيد فورد
والحكم بالصحة للاسناد والحسن دون المتن للنقاد
لعلة او شذوذ واحكم للمتن ان طرق ذو حفظ نمي
والقبول يطلقون حينا والثابت الصالح والمجودا
وهذه بين الصحيح والحسن وقد يوافقها ما قد حسن
وهل يخص بالصحيح الثابت او يشمل الحسن نزاع ثابت

الضعيف

هو الذي عدم صفة الحسن خلا وهو على مراتب قد جعلا
وابن الصلاح فله تعديد الى كثير وهو لا يفيد
ثم عن الصحة بن الاوهى كثره حتى قد عد فرقة عن عشره
والبيت عمر وذا عن الجعفي عن حادث الاعور عن علي

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولابي هريرة السدي عن داؤد عن والده ابي ذهب
لانس داؤد عن ابيه عن ابان ولعدد لاسانيد الاولين
حفص عنيت العدني عن الحكم وغيرذا كمتراجم تضم

المسند المرفوع والمتصل والمسند وقبل الاول وقبل التالي المرفوع والموقوف والمقطوع

ويضاف للنبي المرفوع لو من تابع او صاحب وقفوا راوا
سواء الموصول والمقطوع في ذين وجعل الرفع للموصل قفي
ويضاف لتابع مقطوع والوقف ان فيه تم مسموع
وليعط حكم الرفع في الصواب نحو من السنة من صحابي
كذا امرنا وكذا كنا نرى في عهده او عن اضافة عرا
ثالثها ان كان لايخفى وفي تصريح بعلمه الخلق نفي
ونحو كانوا يقرءون بابه بالنظر فيما قدروا صوابه
وما الى وصله بالراي لا يقال اذ عد سمع سؤل ما حلا
وهكذا تفسيره من قد صيما في سبب النزول او رايا الى
وعمم الحاكم في المستدرك وخص في خلافه كما حكى
وقال لامع قائل مذكور وقد عصى الهادي في المشهور
وهكذا ايرفعه يبلغ به روايته بنميه والذي شبه

وكذا ذا تابعي مرسل لا رابع لهم جزما والاول
صحح فيه النووي الوقفا والفرق فيه واضح لا يخفى

الموصول والمنقطع والمعضل

مرفوعا او موقوفا اذ يتصل اسناده الموصول والمتصل
واحد قبل الصحابي سقط منقطع قيل او الصاحب فقط
منقطع من موضعين اثنين لا توالي اسقط حيث ولا
وضده حذف صاحب والمقطعي وضده بالتابعي وقفا

المرسل

المرسل المرفوع بالتابع او ذي كبر اسقط راويه حكوا
اشهرها الاول ثم الحجة به راى الائمة الثلاثة
ورتبة الاقوى وقول الاكثر كالشافعي واهل علم الخبر
نعم به يحتج ان يعتضد بمرسل اخر او بمسند
او قول صاحب او الجمهور او قبيس ومن شروطه كما راوا
كون الذي ارسله من كبار وان مشى مع حافظ يجاري
وليس من شيوخه من ضعفا كذي بيع اللحم بالاصوفا
ومرسل الصاحب وصل في الاصح كذا مع في كعزه ثم اتضح
اسقط معه وكاة والذي راه لا يميز الا تحتذي

اسلامه

وقولهم عنه رجل متصل ... وقيل بل منقطع او مرسل
كذاك في الارجح كتبا يسم ... حاملها وليس يدري ما اسم
ورجل من الصحابة والى ... الصغير في معنعنا وليجتبى
وقدم الرفع على الاتصال ... من ثقة للوقف والارسال
وقيل عكسه وقيل الاكثر ... وقيل قدم احفظ والاشهر
عليه لا يقدح هذا منه في ... اهلية الواصل والذي نفى
وان يكن من واحد تعارضا ... فاحكم له بما يقتضي مجامعي

المعلق

ما اول الاسناد منه يطلق ... وقولي اخره معلق
وفي الصحيح ذا كثير وقد ... اتى بصيغة الجزم هذه
صحته عن المضاف عنه ... وغيره ضعف ولا تهنه
وما عزى لشيخه بقالا ... فني الاصح احكم له اتصالا
وما لها لكن سواه ضابط ... فثالث وصل واخرى ساقط

المعنعن

ومنه روى بعن وان فحكمه ... يوصل ان اللقاء يعلم
ولم يكن مدلسا وقيل لا ... وقيل ان قطع وعن وصلا
ومسلم يشترط تعاصرا فقط ... وبعضهم طول صحابة يشترط

وبعضهم عرفانه بالاخذ عن ... واستعملا اجازة في ذا الزمن
وكل من ادرك ماله روى ... متصلا وغيره قطعا حوى

التدليس

تدليس الاسناد بان يروي عن ... معاصر لم يجده بأت
بأتي بلفظ يوهم اتصالا ... كقوله وذاك قالا
وقيل ان يروي عالم يسمع ... به ولو تعاصرا لم يجمع
ومنه ان يسمي الشيخ فقط ... قطع به الاداة مطلقا سقوط
ومنه عطف وكذا ان يذكرا ... حدثنا وفصله الاسم طرا
وكله ذم وقيل يجرح ... فاعله ولو بمرة وضح
والمرتضى قبولهم اذ صرحوا ... بالوصل فالاكثر هذا صححوا
وما اتانا في الصحيحين بعن ... فحمله على ثبوته قمن
وشرط التجويد والتسوية ... اسقاط غير شيخه ويثبت
كمثل عن وذاك قطعا يجرح ... ودونه تدليس شيخ يتضح
بوصف بغير وضع يعرف ... فان يكن لكونه يضعف
فقبل جرح او للاستصغار ... فامره اخف كاستكثار
ومنه اعطاه شيوخ فيها ... اسم مسمى او نشبيها

الارسال الخفي والمزيد في متصل الاسانيد

منحة الألوكة www.alukah.net

ويعرف الاسناد ذو الخفاء بعدم السماع واللقاء
وبزيادة تجي وربما يقضي على الزايد ان قد وهما
حيث قرينة والا احتملا سماعه من ذين لما حلا
وانما يعرف بالاخبار عن نفسه والنص من كبار

الشاذ والمحفوظ

وذو الشذوذ وذما روى المقبول مخالفا ارجح والمجعول
ارجح محفوظ وقيل ما انفرد لو لم يخالف قبلا او ضبطا فقد

المنكر والمعروف

المنكر الذي روى غير الثقه مخالفا فيه بخبث قد حققه
قابله المعروف والذي رأى تراد المنكر والشاذ كما نأى

المتروك

وسم بالمتروك فردا انتصب راويه متهم بالكذب
او عرفوه منه في غير الاثر او فسق او غفلة او وهم كثر

الافراد

الفرد اما مطلق ما انفردا راويه فان لضبط بعدا
رد واذ يقرب منه فحسن او بلغ الضبط فصح حيثما عن
ومنه نسبي بقيد يعتمد بثقة او عن فلان او بلد

فيقرب الاول من فرد ورد وهكذا الثالث ان فرد ايرد

الغريب والعزيز والمشهور والمستفيض والمتواتر

الاول المطلق فردا والذي لم طرقيا فقط له خذ المطلق
وسم العزيز والذي رواه ثلاثة مشهور نار آه
قوم يساوي المستفيض والاصح هذا باكثر ولكن ما وضح
قد تواتر وكل ينقسم لما بصح وضعف يتسم
والغالب الضعف على الغريب وقسم الفرد الى غريب
في متنه وسند والثاني قد ابي فقط
ولا ترى غريب متنه لاسند
ويطلق المشهور للذي اشتهر في الناس من غير شروط تعتبر
وما رواه عدد جم يجب احالة اجتماعهم على الكذب
فالمتواتر قوم حققوا بعشرة وهو له اجود
والقول اثني عشرا وعشرينا يحكى واربعين او سبعينا
وبعضهم قد ادعى فيه العدم وبعضهم عزته وهو وهم العدم
بل الصواب انه كثير وفي لي مؤلف نضير
ولابن حبان العزيز ما وجد بجده السابق لكن لم يجد
وللعلائي جاء في المأثور ذو وصفي العزيز والمشهور
خمس وسبعون رووا من كذبا ومنهم العشرة ثم انتسبا

كحديث الرفع لليدين والحوض والمسح على الخفين

الاعتبار والمتابعات والشواهد

الاعتبار سبر ما يرويه هل شارك الراوي سواه فيه
فإن يشاركه الذي به اعتبر أو شيخه أو فوق تابع اشتهر
وإن يكن متن بمعناه ورد فشاهد وفاقد ذين انفرد
وربما يدعى الذي بالمعنى متابعا وعكسه قد يعنى

زيادات الثقات

وفي زيادات الثقات الخلف حكم مما رواه ناقصا ومن أتم
نالتها تقبلا لأنه حفل وقيل إن في كل مجلس حمل
بعضا أو النسيان يدعيه تقبل والا ينو فيه
وقيل إن أكثر هذا قد ورد وقيل إن فيما إن روى كل عدد
إلا إن كان منه ما لا يقبل عنه مثلها في عادة لا تقبل
وقيل لا إذ لا تفيد حكما وقيل خذ ما لم تفد نظما
وابن الصلاح قال وهو المعتمد إن خالف الثقات فهي ترد
أو لا فخذ ذلك ما جاء وضح أو خالفوا الا طلاقا قبل في الأصح

المعلل

وعلة الحديث أسباب خفية تقدح في صحته حيث وقعت

مع كونه ظاهره السلامة فليحة المعلل قد رامه
ما روي فيه على تقدح في صحته بعد سلامة تفي
يدركها الحافظ بالتفرد والخلو مع قرائن فيهتدي
للوهم بالإرسال أو بالوقف أو تداخل بين حديثين حكوا
بحيث يقوى ما يظن فتقضي بضعفه أو رابه فارفضا
والوجه في إدراكها جمع الطرق وسبر أحوال الرواة والفرق
وغالبا وقوعها في السند وكحديث البسملة في المسند
ونوع الحاكم أجناس العلل لعشرة كم بها يأتي الخلل
ومنه ما ليس بقادح كأن يبدل لعدل بمساو وحيد عن
وربما أعله بالجلي كالقطع للمتصل القوي
والفسق والكذب ونوع جرح وربما قيلت لغير القدح
كوصل ثبت فعلة هذا إذا صح معلا وهو الشاذ حكوا
والنسخ قد أدرج في العلل والترمذي خصه بالعمل

المضطرب

ما اختلفت وجوهه حيث ورد من واحد أو فوق متساويه سند
ولا مرجح هو المضطرب وهو لتضعيف الحديث موجب
إلا إذا ما اختلفوا في اسم أو نسب لثقة فهو صحيح مضطرب

وغالبه

الزركشي القلب والشذوذ والاضطراب في الصحيح والحسن
وليس منه حيث بعضها رجح بل نكر ضه او شذوذه وضح

المقلوب

القلب في المتن او الاسناد قسم اما بابدال الذي به اشتهر
بواحد نظيره ليغربا او جعل اسناد حديث اجتبى
لآخر وعكس اعرابا او ممتحنا كما هل بغداد حكوا
وهو يسمى عندهم بالسرقه وقد يكون القلب سهوا طلقه

المدرج

ومدرج المتن بان يلحق في اوله او وسط او طرف
كلام ما بلا فصل وذا يعرى بالتفصيل في اخرى كذا
بعض الرواة او امام وهي عرفانه في وسط او لها
ومدرج الاسناد متنا روي بسند لواحد او ذا سوى
طرف باسناد غير ذي الكلام به او بعض متن في سواه يشبه
او قاله محتفا اجاء مختلفا في سند فقالهم مؤتلفا
وكمذاعة محرر وفادح وعنه بالتيسير وسيأتي

الموضوع

الخبر الموضوع شر الكذب وذكره لعالم به احظر

في اي معنى كان الا واصفا لوضعه والوضع فيه عرفا
اما بالاقرار وما يحكيه وتركه وبدليل فيه
وانه ينادي فاطعا وما قبل تاويله وانه يكون ما نقل
حيث الرواي انفرد بنقله وحيث لا يوجد عند اهله
وما به وعد عظيم او وعيه على حقير وصغيرة شديد
وقاله بعض العلماء الكمل احكم بوضع خبر ان ينجلي
قد بان بالمعقول او منقولا خالف او ناقض الاصولا
ونسبوا الاخير حيث يفقد جوامع مشهورة ومسند
وفي ثبوت الوضع حيث يشهد مع قطع عمل تردد
والواضعون بعضهم ليغسا دينا وبعض نصر اي قصدا
كذا تكسب وبعض قد روى للامراء ما يوافق الهوى
وشرهم صوفية قد وضعوا بحسبة الاجر فيما ادعوا
فقبلت منهم بركونا لهم حتى ابانها الاولى منهم
كما لواضعي في فضائل السور من رواها في كتابه فذر
والوضع في الترغيب ذو ابداع جوزه مخالفو الاجماع
وجزم الشيخ ابو محمد بكفر من يوضع او يعتمد
والوضع غالبا الموضوع مما اختلفا واضعه وبعضهم قد نقفا

هو الجويني والد امام الحرمين

كلام بعض الحكماء ومنه ما ... وقوعه من غير قصد وهما
وفي كتاب ولد الجوزي ... ما ليس من الموضوع حتى وهما
من الصحيح والضعيف والحسن ... ضمنته كتابي القول الحسن
ومن غريب ما تراه فاعلم ... فيه حديث من صحيح مسلم

خاتمة

شر الضعيف الوضع فالمتروك ثم ... ذو النكر فالمعلل فالمدرج ثم
وبعده المقلوب فالمضطرب ... وآخر وغير هذا رتبوا
ومن روى متنا صحيحا بجزم ... أو واهيا أو حالة لا يعلم
بغير ما أسناده يبين حتى ... وتركه بيان ضعف قد مضى
في الوعظ أو فضائل الأعمال ... لا العقد والحرام والحلال
ولا إذا يشتد ضعف ثم من ... ضعفا رواه في سند ورام أن
يقول في الله ضعيفا قيدا ... بسند خرج يجيء أجود
والضعف مطلقا ما لم تجد ... تضعيف معتبر حاء مجتهد

من تقبل روايته ومن ترد

لنا قبل الأخبار شرطان هما ... عدل وضبط أن يكون مسلما
مكلفا لم يرتكب فسقا ولا ... خرم مروءة ولا مغفلا
يحفظ إن يمسك كتابا يضبط ... إن يروه عالما ما يسقط

إن يروه بالمعنى وضبطه عرف ... إن غالبا وافق ما به وصف
واثنان أن زكاه عدل والأصح ... أن عدل الواحد يكفي أو جرح
إن كان مشهورا وزاد يوسف ... بأن كل من يعلم يعرف
عدل إلى ظهور جرح وأبوا ... والجرح والتعديل مطلقا إذا
قبوله من عالم على الأصح ... عالم يوثق من بإجمال جرح
ويقبل التعديل من عبد وصف ... أنثى وفي الأنثى خلاف قد ذكر
وقدم الجرح ولو عدلة ... أكثر في الأقوى فاه فصله
فقال منه تاب أو بغاه ... بوجهه قدم من زكاه
وليس في الأظهر تعديلا أذا ... عن روى العدل ولو خلق بذا
وإن يقل حدث من لا اتهم ... أو ثقة أو كل شيخي وسم
بثقة ثم روى عن بعضهم ... لا يكتفي على الصحيح فاعلم
ويكتفى من عالم في حق صف ... قلده وقيل لا ما لم يبن
وما اقتضى تصحيح متن في الأصح ... فتوى بما فيه كعكسه وضح
ولا بقاه حيثما الدواعي ... تبطل والوفق للاجماع
ولا افتراق العلماء الكمل ... ما بين محتج وذي تأول
ويقبل المجنون إن تقطعا ... ولم يؤثر في إفاقة معا
وتركوا مجهول عين ما روى ... عنه سوى شخص وجرحا حوى

هو ابن سعيد بن عبد الله

ثالثها ان كان من عنه انفرد ... لم يروه الا المعدل لا يرد

رابعها يقبل ان زكاه ... صبر وذا في نخبة رآه

خامسها ان كان ممن قد شهر ... بما سوى العلم كنجدة وبر

والثالث الاصح ليس يقبل ... من باطنا وظاهرا يجهل

وفي الاصح يقبل المشور في ... ظاهره عدل وباطن خفي

ومن عرفنا عينه وحاله ... دون اسمه ونسبه ملناله

ومن يقل اخبرني فلان ... او هذا العدل لي قبوله رأوا

فان يقل او عينه او يجهل ... بعض الذي سماها لا يقبل

وكل فرد بدعة لن يقبلا ... ثالثها ان كذبا قد حللا

وغيره يرد منه الرافضي ... ومن دعا ومن سواهم ينقضي

قبولهم لا ان روى وفاقا ... لرأيهم ابدى ابو اسحاقا

ومن يتب عن فسقه فليقبل ... او كذب الحبيب فاز بالجنبل

والصيرفي والحميدي ابوا ... قبوله مؤيدا ثم ناوا

عن كل ما من قبل ذا رواه ... والنووي كالذي اباه

وذا راه الاولى ان رجح ... دليله في شرحنا موضح

ومن نفى عنه يرد في الاصح ... استقاط لكن بفرع ما قدح

او قال لا اذكره ونحوه ... كان ينسى بعضهم او يؤخذا

ايه هذا راي الحافظ ابن حجر في نخبة الفكر

هو المجوز هنا

يعني تدريب الراوي شرح تقريب النواوي

وآخذا جرا الحديث يوضح ... جماعة وآخرون سمحوا

وآخرون جوزوا لمن شغل ... عن كسبه فاختر هذا وقبل

من تيسا هل في السماع والأدا ... كثر او كثر اصل اردا

وقابل التلقين والذي كثر ... شذوذه او سهوه حيث اثر

من حفظه قل جاعة كتبه ... ومن يعرفهم ثم احتبه

يرد كل راوى وقيدا ... بابن بيبه عالم وعاندا

واعرضوا في هذه الازمان ... عن اعتبار هذه الاخيرة الثاني

لعسرها مع كونه ذا المراد ... صار بقا سلسلة الاسناد

فليعتبر تكليفه والتسر ... وصار وى انبت ثبت بر

دليل ومن موافق لاصل ... شيخ فذا حفظ الاهل

مراتب التعديل والتجريح

وارفع الالفاظ بالتعديل ... ما جاء فيه افعل التفضيل

كاوثق الناس وما اشبهها ... او نحوه نحو اليه المنتهى

ثم الذي كرر مما يفرد ... بعد بلفظ او بمعنى يورد

يليه ثبت متقن او ثقة ... او حافظ او ضابطا او حجة

ثم صدوق او مأمون ولا ... بأس به كذا خيار وتلا

محله الصدوق فاعتبر وذا ... شيخ نكر به او زد افتطا

وجيه الحديث او يقاربه حسن صالحه فقاربه
ومنه ما يروى ببدع اى يضم الى صدوق سوء حفظ او وهم
يليه ح مشيئة ارجو بان لا باس به صويلح المقبول عن
واسوء التجيح ما قد وصفا بكذب والوضع كيف صرفا
ثم بديه انهموا فيه النظر وساقط وهالك لا يعتبر
وذاهب وسكتوا عنه يرى وليس بالثقة بعده سلك
الواحد بنه ضعيف جدا ارم به واه ولو بعمدة ردا
ليس بشيء ثم لا يحتج به كمنكر الحديث او مضطرب به
كواه ضعيف ضعفوا اليه ضعف او ضعف مقال فيه
تنكر وتعرف فيه خلق طعنوا تكلموا سيء حفظ لينوا
ليس بحجة او القوي بعمدة بذاك بالمتين

تحمل الحديث

وصح بالغ او صبي قد حملا او فسقه ثم روى اذ كملا
يقبل الجمهور والمشتهر لا ست للحمل بل المعتبر
تمييزه ان يفهم الخطابا قد ضبطوا وردّه الجوابا
وما رواه احمد بن حنبل ونحله هرون على ذا نزل
وغالبا او قدمي يحصل او خمس عشر فحده الجمهور ثم انتشر

وكتبه وضبطه حيث استعد وان يقدم قبل الفقه اسد

اقسام التحمل

اعلى وجوه من اراد حملا سماع لفظ الشيخ املى او ملا
من كتبه او من حفظ وروى سرا اذا عرفته او اخبرا
معتمد وردّ هذا شعبه ثم سمعت في الاداء اشبه
وبعده التحديث فالاخبار م انبا نا نبانا وبعد ضم
قال لنا ودونه قال ذكر وفي المذاكرات هذه اشتهر
وبعضهم قال سمعت اخرا وقيل اياه على العموم اخبرا
وبعد اقراءة عرضا دعوا قراءة من حفظ او كتاب او
سمعت من قارىء له والمستمع يحفظه او من ثقة مستمع
او امسك المسمع اصلا وجرى على الصحيح ثقة او في قرا
والاكثرون حكوا الاجماعا اخذا بها والغوا النزاعا
وكونها ارجح مما قبلا او ساوته او تاخرت خلوا حكوا
وفي الاداء قيل قد اتى او قرىء ثم الذي في اول ان تذكر
مقيدا قراءة لا مطلقا ولا سمعت ابدا في المنتقى
والم تقض الثالثة في الاخبار بطلق لا التحديث في الاعصار
واستحسنوا لمفرد حدثني وقال لي بنفسه اخبرني

الألوكة
www.alukah.net

وان يحدث جملة حدثنا ... وان سمعت قارئا اخبرنا
وحيث تشك في سماع او عدد ... او ما يعول الشيخ وحده في الاسد
ولم يجوزه مصنف ولا ... من لفظ شيخ قارئا ان يبدلا
اخبر بالتحديث او عكس بلى ... يجوز ان سوى وقيل حظلا
اذا قرئ ولم ينر المسمع ... لفظا كفى وقيل ليس ينفع
كما لنا يعلم او يريه ... بعد قراءة او قرئ عليه
وليرو ما سمعه ولو ضنع ... الشيخ او خصص غيرا او راجع
بغير شك والسماع في الاصح ... كما لنا من ناسخ يفهم صحح
رابعها يقول قد حضرت ... ولا يقل حدثت او اخبرت
والخلف يجري حيثما كلما ... او اسمع القارئ او ان هيئا
او بعد السامع لكن يضع ... عن كلمة وكلمتين تخفى
ويستحب اه يجيز المسمع ... جبرا لذا وكل نقص يقع
وجاز ان يروي عن مليه ... ما بلغ السامع مستمليه
للاقدمين وعليه العمل ... وابن الصلاح قاله فحظل
والخلف يجري في الذي لا يفهم ... كلمة فمنه قد يستفهم
كما لنا اجازة واختلفا ... فقيل لا يروي بها وضعفا
وقيل لا يروي ولكن يعمل ... وقيل عكسه وقيل افصل

من السماع والشاوي نقلا ... والحق ان يروي بها ويعملا
وانها دون السماع للتسلف ... واستوى بالدي اناس للخلف
عليه ما اجاز والمجاز له ... كلم بيت ذو اشتراك ابطله
فان يعمم مطلقا او وجد ... بعض صحيح رد واعتمد
عليه ما اجاز والمجاز له ... اردا وما اجازه قد اجمله
فان يعمم مطلقا او وجد ... في بعض صحيح رد واعتمد
ما لم يكن عمومه مع حصر ... تصحيحه كما لنا بمصر
والجهل بالمجاز والمجاز له ... كلم بيت ذو اشتراك ابطله
ولا يضر الجهل بالاعيان مع ... تسمية او لم يصح ما جمع
وان يقل في الاصح ابطل ... اجزت ما شاء وما شاء علي
وصححوا اجزته ان شاء او ... اجزت بما شاء روايته براو
والاذن للمعدوم في الاصح امتنع ... كما لنا جاز لمن وجود تبع
وصححوا جوازها للطفل ... وكافر ومخودا او حمل
ومنعها بما المجيز يحمله ... من بعدها فانه يقل لا انبطلي
اجزت ما صح وما يصح لك ... مما سمعته او يصح ما سلك
في مثل ذا لا تدخل المجازا ... او صح عندي ما اجازا
وفي اجازة المجاز ... ولو على افراك ذو امتياز
ولفظها اجزته اجزت له ... فان يخط نادبا يهمله
وليس شرط القبول بل اذا ... رد فعندي غير قادح بذا

واستحسنت من عالم ماهر ... وشرطه يعزى الى اكابر
رابعها عندهم المناولة ... ان يعطي المحدث الكتابة له
ملكا ناي اعارة او يحضره ... للشيخ ذو العلم لكيما ينظره
ثم يرده اليه واذن ... في الصورتين في رواية قدن
واخذه وابهذه اجماعا ... بل قيل ذه تعادل السماعا
وآخرون فضلوها والاصح ... تاليه وسبعها اجازة وضح
وصح ان ناول واسترددا ... وصححا ذا الاصل اذ سدى
قيل وما الذي به امتيازه ... على الذي عليه منه مجازه
وان يكن احضره ليعتمد ... وصار في صحة والا فليرد
فان يقل اجزته ان كانا ... صح وبدونه عن حيث بانا
وان يناول لامع الاذن ولا ... هذا اسماعي فوق باطلا
وان يقل هذا سماعي ثم لم ... ياذن ففي صحتها خلف يضم
ومن يناول او يجز فليقل ... انبأني ناولني اجازلي
اطلق او اباح او سوغ او ... اذن او مثل هذه وراوا
ثالثها صححا ان يوردا ... حدثنا اخبرنا معيدا
وقيل قيد في مجاز قصدا ... وبعضهم يخصه بخبرا
وبعضهم يدري بنحو كتب ... شافهه وهو موهم فليجتنب

في الافتراض مطلقا لا يمتنع ... اخبرانا اسنادا حديث قد سمع
وعن وانّ جوّد وافهم يشكل ... سماعه وفي المجاز مشترك
خامسها كتابة الشيخ لمه ... يغيب او يحضر او يأذن اه
يكتب عنه ممتثل اجازا ... فهو كمن ناول حينما امتازا
اولا فعلى الاصح والا صحح ... صححها بل واجازة رجح
ويكفي المكتوب ان يقرأ خطه ... كاتبه وشاهد بعد شرطه
ثم ليقل حدثني اخبرني ... كتابة والمطلق دونهن
السادس الاعلام نحو هذا ... روايتي فيما اذن حاذا
فصححوا الاقراء وقيل لا ... وانه بدونه ولو قد حظلا
والخلف يجري في وصية وفي ... وجادة والمنع فيها قفي
وفي الثلاثة اذا صح السند ... نزه وجوز عمل المعتمد
يقال في وجادة وجدت ... بخط وان بخط طنت
في غير خط فالمالم تترب ... في نسخة تحرر فيه نصب
وكله منقطع وما ادّى ... بعن يدلسوا يا خبرنا
فان يقل فمسلم فيه ترى ... وجادة فقل ترى في آخرا

في كتابة الحديث وضبطه

كتابة الحديث فيها اختلفا ... ثم الجواز بعد اجماعا وفا

يشكل

عن

مستند المنع حديث مسلم ... لا تكتبوا عني فالخالف نهي
فبعضهم اعله بالوقف ... وآخرون عللوا بالخوف
فاختلاط بالقرآن فانتسخ ... لامنه وقيل لم ينسخ
الكل في صحيفة وقيل بل ... لامنه نسيانه لاذي خلل
ثم على كاتبه صرف الهمم ... للضبط بالنقط وشكل معجم
وقيل شكل كله لدى الملا ... وفي شكي محل لبس اكدا
واضبطه في الاصل والحواشي ... منقطعا حروفه للثاني
والخط حقق لا تعلق تمشق ... ولا بلا معذرة تدقيق
وينبغي ضبط الحروف المهمله ... بنقطها او كتب حمرا اسفله
او همزة او فوقها فلامه ... او فتحة او همزة علامه
والنقط تحت السين قيل صفا ... وقيل كالشين اتى في الالفى
والكاف لم تبسط فكاف كتبا ... في بطنها والام الا صحا
والرمز بين وسواه افصل ... وبين كل ائتين يفصل
بدا ان وعند عرض معجم ... وحكم هو فصل مضى يوهم
واكتب ثنا الله والتسليما ... مع الصلاة دال رضي تعظيما
ولا تكن ترمزها او تغرد ... ولو خلا الاصل خلافا احمد
ثم عليه حتما المقابله ... باصل او فرع اصل قابله

التعليق خلط الحروف الذي ينبغي تعرفها والمشق سرعة الكتابة

اتاكي جمع التي وهي ما يوضع على القرطاس بعد نقط الشين المعجمة هكذا ... لقرب الشكل

وخير جامع شيخه اذ يسمع ... وقال قوم مع نفيس انفع
وقيل هذا واجب ويكتفى ... اذ ثقة قابله في المقتفى
وناظر السامع منه يذهب ... في نسخة وابن معين يجب
أن لم يقابل جاز ان يرد ان ... ينسخ ما اصل ضابط ثم ليبن
وكل ذا معتبر في الاصل ... وسقطا خرج في الحواشي
منعطفا وقيل موصولا الى ... يمنى بغير طرف سطر واعتلى
وبعده صح وقيل زد رجع ... وقيل كرر كلمة لكن منع
وخرجت لغير اصلها وسط ... وقيل ضبب خوف لبس اسقط
صح في نقل وعنى وهو في ... معرض شك صح فوقه ففي
او صح نقلا وهو في المعنى فسد ... ضبب وصح فوقه صاد تمد
كذا رأى في القطع وفي الارسال ... وبعضهم اكد في اتصال
لمعطى اسماء بعد بينهم ... واختصر الصحيح فيها بعضهم
وما يريد في الكتاب فاح آه ... حكى واضرب وهو ولى وراوا
وصلة الخط في المضروب ... وقيل بالفصل مكتوب
منعطفا من طرفيه او كتب ... صفرا يجانبه او هما احب
بنصف دائرة فان تكرر ... زيادة الاسطر صمها او عرا
وبعضهم يكتب لا او صح على ... اوله او زايد ثم الى

بالفصل

بلا

به وان يكد الضرب على مكرر فالثاني اضف في ابتداء الاسطر
وفي الاخير اولا او وزعا والوصف والمضاف صلا لا تقطعا
وحيث لا وقف فاء الاثنا قولان ثان او قليل حشنا
وذو الروايات يضم الزايدة موصلا كتابه بواحده
ملحق ما زاد بها مش وما ينقص منها فليه اعلما
مسميا او رامزا مبينا اوذا وذا بحمده وبينا
وكتبوا حدثنا ثنا ونا وحدثنا ثم انا اخبرنا
او ارنا او ابنا او اخنا حدثني فسمها على حد ثنا
وقال قافا مع ثنا او تفرد وحذف فهاء الخط اصلا اجود
وكتبوا عاعند ذكر سند فقيله صحح وقيل ذا انفرد
من الحديث او لنحو يرد او حايلا او نحوها لفظا اسد
وكاتب التسميع فليسمل وبذكر اسم الشيخ ناسيا جلي
ثم بسوق سندا ومتنا لآخر وليتجانب وهنا
ويكتب التاريخ مع من سمعوا في موضع منها وابتداء انفع
وليك موثوقا ولو بخطه لنفسه وعدم بضبطه
او ثقة والشيخ لم يحتج الى تصحيح وحذف بعض لفظا
وسماع الغير في كتابه بخطه او خط بارضيه

تلزمه وفي يعيره ومن كا بغير خطه او رضاه فليس
وليسرع المعارض ثم ينقل سماعه ومن بعرض يحصل

صفة رواية الحديث

ومن روى من كتب وقد عرى حفظا او السماع لما يذكر
او غاب اصلا ان يكد التغيير بنذر او امي او ضرير
يضبطها معتمد مشهور فكل هذا جوز الجمهور
ومن روى بغير اصله بان يسمع فيها الشيخ او يسمع له
يجوزه وروى ايوب جوازه وفضل الخطيب
ان اطمان انه المسموع فان يجزه بحج المجمع
من كتبه خلاف حفظ يجد وحفظه منها الكتاب يعتمد
كذا من الشيخ وشك او عتمد حفظا اذا ايقن والجم اسد
كما اذا خالف ذو حفظ وفي من بروا بالمعنى خلافا قد قفى
فالاكثرون جوزوا واللعارف ثالثها يجوز بالمرادف
وقيل ان وجب علما الخبر وقيل ان ينس وقيل ان ذكر
وقيل بالموقوف والمنع لدى مصنف وما به تعبدا
وقل اخبرا او كما قال وما اشبهه كالشك فيما ابهما
وجاز حذف ذكر بعض الخبر ان لم يخل الباقي عند الاكثر

ويكتب

بعد السخاوي

واصنع لذي تهمة فانه فعل فلا يكمل خوف وصنى مخلل
والحلق في التقطيع في التصنيق بجريه واولى منه بالتخفيف
واحذر من اللحن او التصحيف خوفا من التبديل والتحريف
فالنحو واللغات حق من طلب وخذ من الاغراه لا من الكتب
في خطا لحن اصل يروى على الصواب معربا في الاقوى
ثالثها تبرك كليهما ولا تمح من الاصل على ما انتحلا
بل ابقه مضببا وبين صوابه في هامش وان
تعزاه قدم مصلحا في الاولى والاخذ من سواه اولى
وان يك الساقط لا يغير كابن وحرف زد ولا تعسر
كذاك ما غاير حيث يعلم اتيانه ممن علا والرسوم
يعني وما يدرس في الكتاب من غيره يلحق في الصواب
كما اذا يشكل واستشهد معتمدا وفيهما تذبذبا ابن
ومن عليه كلمات تشكل يروى على ما اوضحوا اذ يسال
ومن روى متنا عن اشياخ وقد توافقا معنى ولفظا ما اتحد
مختصرا بلفظ واحد ولم يبين اختصاصه فلم يلم
او قال قد تغايرا في اللفظ اتى واتحد المعنى على خلق حلو
وان يكن للفظه يبين مع قال او قالا فذاك احسن

وان روى